



الثلاثاء : 2024/03/05

تعميم رقم (4) لسنة 2024  
بشأن تصويب الأوضاع القانونية للشركات.

استناداً لأحكام المادة (339) من القرار بقانون رقم (42) لسنة 2021 بشأن الشركات، فإنه يتوجب على جميع الشركات المسجلة في فلسطين العمل على تصويب أوضاعها القانونية وإجراء التعديلات اللازمة على عقود تأسيسها وأنظمتها الداخلية لتتوافق مع القرار بقانون بشأن الشركات وذلك قبل 2024/04/01 التزاماً بما جاء في القرار بقانون، وبمعكس ذلك ستقوم الوزارة باتخاذ المقتضى القانوني اللازم.

طارق المصري  
مسجل الشركات

